الغَيَّة

في

علم آداب المناظرة

للعلامة الأستاذ سيدي خليل الأسعردي ت ١٢٥٩هـ

مع

شرحها الحاوي

تأليف

الشيخ محمد صالح بن أحمد الغرسي

سَادَاتُنَا قَدْ عَرَّفُوا الْمُنَاظَرَهْ * بِأَنَّهَا الْكَلَامُ بِالْمُقَاهَرَهْ

مِنْ جَانِبَيْنِ طَالِبَيْ صَوَابِ * وَذَا مِنَ الْأَغْيَارِ غَيْرُ آبِ

«السادات»: جمع سادة: جمع سيّد.

والمراد بالمقاهرة: مجردُ المدافعة وذلك على التجريد كما قال بعضهم «المناظرة مدافعة الكلام الخبري ليظهر الحق»، لا المدافعةُ لطلب القهر لصاحبه سواء كان كلامه في نفسه فاسداً أو لا فان ذلك هو «المجادلة».

وأما إذا علم بصحة كلام خصمه وفساد كلامه فهي «المكابرة».

«من جانبين» للتنصيص على أن المقاهرة للمشاركة.

«وذا من الاغيار غير آب»: أي هذا التعريف غير مانع عن الاغيار فان المناظرة خاصة بالمدافعة في النسبة الخبرية،

كما قال بعضهم: «هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهاراً للصواب»،

وكما قال آخر: «هي توجه المتخاصمين في النسبة بين الشيئين اظهاراً للصواب»؛

وتعريف الناظم شامل للمدافعة في أحد طرفي النسبة.

والجانبان أعم من أن يكونا حقيقة أو تقديراً، كما إذا ناظر الانسان نفسه.

وهذه التعريفات كلها للمناظرة بالمعنى العَمَلي المصدري، وأما المناظرة بالمعنى العِلْمي فهو: علم يبحث فيه عن الأبحاث الكلية من حيث إنها موجّهة:مقبولة أو غير موجهة:مقبولة،

الطبعة الأولى
١٤١٤ - ١٩٩٤

يحتَاجُها أُولوُا النُهىَ الزَكيّهْ * في الْبَحْث وَالْمكَاسب العلْميَّهْ
تَصُونُهمُ عَنْ زلَّة رَديَّهْ * تَعْلُو بِهِم للذِّرْوَة العَليَّهْ

«النهي»: جمع نُهية العقل، سمي به لنهيه صاحبه عما لا ينبغي؛ كما سمّي عقلا لعَقله صاحبَه عنه.

و«الزكية»: بمعنى الطاهرة عن العقائد والآراء الباطلة، واذا كان هؤلاء محتاجين اليها فغيرهم أحوج.

وقوله «في البحث»: هو بالمعنى المصدري أي في تعلم آدابه التي هي «القسم الثاني» من هذه الأرجوزة.

والمراد «بالمكاسب العلمية»: التعريفات العلمية التي هي مقدمة لهذا العلم، للحاجة اليها فيه وهي «القسم الأول» من هذه الارجوزة.

وقد بدأ الناظم رحمه الله به فقال.

ملحوظ للواضع نفسه، ولان علم الجنس علميته تقديرية ضرورية مقصورة على السماع.

«البحث»: في اللغة بمعنى الحفر والتنقيب؛ وفي الاصطلاح بمعنى المناظرة أي قواعد علم المناظرة ويحتمل أن يكون بالمعنى المصدري أي المناظرة العملية. ويسمى هذا العلم «علم المناظرة» و «علم البحث» و «علم الآداب» أي آداب المناظرة.

الحاوي للخبية

تأليف

الشيخ محمد صالح بن أحمد الغرسي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى
له وصحبه الطيبين الطاهرين.

واشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له،وأشهد أن سيدنا
محمدا عبده ورسوله،أرسله الله بالهدى ودين الحق ليظهره على
دين كله وكفى بالله شهيداً.

وَبَعْدُ أَستَعِينُ فِي خَبِيَّةٍ * قَوَاعِدُ الْبَحْثِ بِهَا مَحْوِيَّةٌ

أي بعد الحمدلله والصلاة والسلام على خير البرية،أستعين الله تعالى في نظم
أرجوزة خبية، «الخبية» بالهمزة في الاصل قلبت ياء للقافية وهي ماعميي من الشئ
ثم سئل عنه والمخبوأ المدخر ووجه التسمية غير خاف.

التحقيق في مسمى أسماء الكتب من أقوال كثيرة أنه الألفاظ المتخيلة المرتبة
بترتيب خاص من حيث دلالتها على المعاني الخاصة، سواء كانت الالفاظ موجودة
بالفعل في الخيال أو ستوجد،كالكتاب المسمى باسم قبل الشروع فيه أو بعده قبل
إتمامه ، وذلك لأن الشئ عبارة عما يكون وجوده به، أي عن ذاتياته واللفظ
الموضوع له موضوع لذاتياته ؛

ووجود الكتاب إنما هو بتلك الالفاظ، فمثلا اذا نظمت في ذهنك بيتا – إذ لا
فرق بين البيت والكتاب إلا بالقلة والكثرة،فلك أن تقول قد نظمت بيتا وإن لم
تتكلم به بخلاف ما اذا كان معناه فقط موجوداً في ذهنك؛

فأما التكلمُ به فلألقائه الى الغير وكتابتهُ لحفظه عن الضياع.

نعم مما لا شك فيه أن الكتاب مثلا يطلق على الالفاظ الموجودة بالوجود اللفظي
لانها حقيقة تلك الالفاظ المتخيلة ولأنها الكتاب باعتبار وجوده الخارجي وكذلك
يطلق على الكتابات باعتبار أنها دوال تلك الالفاظ وأنها الكتاب اللفظي باعتبار
وجوده الكتابي، كما يطلق على الورق المكتوب فيه تلك الكتابات باعتبار اشتمالها
عليه، لكن الاطلاق على الأولين حقيقة،وعلى الاخيرين مجاز، ولقائل أن يقول إن
اطلاقه على الرابع صار حقيقة عرفية.

وأما أسماءُ الكتب نفسُها فقيل إنها أعلام أجناس لأن المسمى القائم بهذا
الشخص مغاير للمسمى القائم بذاك الشخص والتحقيق أنها أعلام أشخاص لأن
تعدد الشئ باعتبار تعدد المحل تدقيق فلسفي غير ملتفت اليه عند الادباء، ولأنه

قال الناظم رحمه الله تعالى :

بسم الله الرحمن الرحيم

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الْجَلِيلِ الْمِنَّةْ * عَلَى اخْتِيَارِ الْعَقْلِ لِلْعَطِيَّةْ

« الحمد » : الثناء باللسان على الجميل الاختياري سواء كان ذلك الجميل قاصراً: لم تؤخذ فيه النسبة الى الغير كالعلم والشجاعة وتسمى هذه الفضائل او متعدياً: اخذت فيه النسبة إلى الغير كالإنعام والإعطاء وتسمى الفواضل.

وحمد الله تعالى على صفاته مع أنها غير اختيارية باعتبار أنها قائمة بالفاعل المختار أو باعتبار أنها مبدأ للافعال الاختيارية.

والمراد الجليل المنة علينا لان الاولى أن يحمل الحمد على ما يجامع الشكر وبقرينة مابعده لان المعنى على اختياره العقل للعطية لنا اي لجعله عطاء لنا و « العطية» اسم لما يعطى.

والظاهر أن « على » للمقابلة متعلقة بالحمد، والآتيان بالشطر الثاني بعد وصف الله تعالى بالجليل المنة المشعر بعليته للحمد، لأن تعليق الحكم بالموصوف مشعر بعلية الصفة إما على أنه بيان للمنة الجليلة أو أنه من باب ذكر الخاص بعد العام لما له من مزيد الشرف فانه لا أشرف في نعم الله تعالى من العقل لانه مناط التكليف وأس الفضائل كلها، وبه استحق الانسان الخلافة في الارض، ولا اعتداد بما قيل من تفضيل في العلم عليه.

ويحتمل ان تكون « على » لمجرد التعليل، تعليلاً لجلالة منته الا انه لا يخلو عن ايهام اختصاص جلالة منته تعالى بهذا الاختيار.

« النجية » : نعت للصحب لا لكل من الآل والصحب، فان المراد النجاة من العذاب رأساً كما تدل عليه صيغة المبالغة، لا النجاة من الخلود فيه، لان مقام المدح ينبو عنه؛

ولا دليل على نجاة الآل كلهم من العذاب رأساً، إلا ان يقال أتقياء امته صلى الله تعالى عليه وسلم هم الذين ماتوا على صفة التقوى.

وأما أصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم فالنجاة لبعضهم مقطوع بها. كالعشرة المبشرة وأهل بدر وأهل احد وأهل بيعة الرضوان ومن أنفق من قبل الفتح وقاتل أو انفق من بعد الفتح وقاتل ولبعضهم مظنونة.

قال النبي ﷺ :

« لا تمس النار مسلما رآني أو رئى من رآني » .رواه الترمذي وحسنه والضياء في المختارة .

« الآل » عطف على الذي .

« وخير الرضى » : عطف على الصلاة مبتدأ. والكلام من العطف على معمولى عاملين مختلفين والمتقدم مجرور وهو جائز.

« الكاف » لمجرد القران، ووصف الرحمة بالجلاء باعتبار جلاء اثرها أي ظهوره.